دائــرة المحاسبــات

تقرير حول الرقابة المالية على بلدية القطار

لسنة 2015

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

بلدية القطار

أُحدثت بلدية القطار بمقتضى الأمر عدد 105 لسنة 1966 المؤرخ في 1966/03/14 وتبلغ مساحتها 90.000 هك كما يبلغ عدد سكانها 24.900 ساكن حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وقد تم تقديم حسابها المالي والوثائق المدعمة له بتاريخ 2016/07/27.

وتولت الدائرة في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2015 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحّة ومصداقيّة البيانات المسجّلة به ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعيّة تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية وتلك المستخرجة من منظومة "أدب بلديات" والأعمال الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها .

I. النتائج العامة لتنفيذ الميزانية لسنة 2015

أسفر تنفيذ ميزانية بلدية القطار بعنوان تصرف سنة 2015 عن فائض جملي في المقابيض على المصاريف قدره 229.919,723 د تم تحويله إلى المال الاحتياطي ويبين الجدول الموالي نتائج تنفيذ الميزانية لسنة 2015 :

التبويب	نتائج سنة 2015 (بالدينار)				
	مقابيض	مصاريف	فوائض		
ع1	2.31559.189	2.128.954,814	116.125,885		
ع2	377.130,590	263.336,752	113.793,838		
المجموع	2.508.689،779	2.392.291,566	229.919,723	م.إنتقالي:	-
				م.احتياطي:	229.919,723
المصدر: الحساب المالي					

وبلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2015 ما جملته 2.131.559,189 د وهي تتكوّن من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل الجبائية غير الاعتيادية. وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتّى أساسا من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة وعلى إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق

العمومية فيه وعلى الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات ومداخيل جبائية اعتيادية أخرى. وبلغت هذه المداخيل في سنة 2015 ما جملته 225.070,008 د ويبرز الجدول الموالي توزيع هذه المداخيل:

أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية	المبلغ	النسبة %
المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة	137.979,022د	%61,304
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	21.054,956د	%9,354
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	66.036,030د	%29,340
المداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى	0د	%0
المجمـــوع	**225.070,008د**	**%100**

وتمثّل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهمّ عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2015. ويبرز الجدول الموالي مختلف مكوّنات هذه المعاليم ونسبها:

المعاليم على العقارات والأنشطة	المبلغ	النسبة %
المعلوم على العقارات المبنية	36.179,974د	%26,221
المعلوم على الأراضي غير المبنية	2.423,184د	%1,756
معاليم أخرى	99.375,864د	%72,022
المجمـــوع	**137.979,022د**	**%100**

وتمثل المداخيل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنيّة أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 68.142,864 د في سنة 2015 أي ما يمثّل 30,276 % من جملة المداخيل الجبائية الإعتيادية للبلدية. واستأثرت مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه ما قدره 21.054,956 د أي بنسبة 9,354% من المداخيل الجبائية الاعتيادية.

وبلغت تثقيلات سنة 2015 بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات ما جملته 83.636,890د تتوزّع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 71.984,100د والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 11.652,790 د.

وباعتبار البقايا للاستخلاص البالغة 639.585,214 د في موفّى سنة 2014، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات إلى ما قدره 723222,104د في سنة 2015. وتمّ استخلاص

38.603,158د أي ما نسبته 5,337 %. وبلغت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على التوالي 5,002% إلى0,335%.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2015 ما قيمته 1.906.489,181 د. وتتوزّع هذه الموارد بين "مداخيل الملك البلدي" و"المداخيل المالية الاعتيادية" المتأتّية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية. وبلغت مداخيل الملك البلدي في سنة 2015 ما قيمته 69.868,295 د وهي تتأتى أساسا من بيع وكراء العقارات والتجهيزات والمعدّات في حدود 47.789,103د ممثلة بذلك 68,398 % من جملة مداخيل الأملاك. وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأملاك إلى ما جملته 146.583,317د ، تمّ استخلاصها بنسبة 47,664%. وفي ما يتعلّق بموارد البلدية بعنوان المناب من المال المشترك فقد بلغت 367.692,000د.

واستنادا إلى ما تم بسطه ولئن لم تتمكن البلدية في سنة 2015 من المحافظة على مؤشر الاستقلالية المالية (82,75%) مقارنة بما تم تسجيله سنة 2014 (85%) فإنها تظل نسبة أعلى من مستوى الحدّ الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية المعتمد من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية الذي تم ضبطه في حدود 70 %.

تشمل موارد العنوان الثاني الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول التالي توزيع موارد العنوان الثاني:

الجزء	المبلغ	النسبة
الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	377.130,590د	%100
موارد الاقتراض	0د	%0
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	0د	%0
جملة موارد العنوان الثاني	**377.130,590د**	**%100**

II. الرقابة على تحصيل الموارد البلدية:

لوحظ عدم إحكام البلدية تقدير مواردها حيث تولت تضخيم التقديرات على غرار الصنف المتعلق بمعاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات والفصل 00-53 المتعلق بموارد أخرى ويبين الجدول الموالي نسبة إنجاز تقديرات موارد العنوانين الأول والثاني من قبل البلدية خلال سنة 2015 :

البيان	التقديرات	الإنجازات	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول (د)	**2.140900,000د**	**2.131.559,189د**	**%99,563**
– المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة	155.000,000د	137.979,022د	%89.018
– مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	28.000,000د	21.054,956د	%75,196
– مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	234.000,000د	66.036,030د	%28,220
–مداخيل جبائية اعتيادية أخرى	0د	0د	%0
– مداخيل الملك البلدي	80.400,000د	69.868,295د	%86,900
– المداخيل المالية الاعتيادية	1.643.500,000د	1.836.620,886د	%111,750
مجموع موارد العنوان الثاني (د)	**69.103,533د**	**377.130,590د**	**%545,747**
الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	69.103,533د	377.130,590د	%545,747
موارد الاقتراض	0د	0د	%0
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	0د	0د	%0

وقد أفادت البلدية ضمن إجابتها على التقرير أنّ عدم تمكين الشركة التونسية للكهرباء والغاز البلدية من مبلغ 127,816 أ.د بعنوان المقابيض الاعتيادية للمعلوم الاضافي على سعر التيار الكهربائي تسبب في ضعف نسبة انجاز تحصيل الموارد في الصنف المعني.

– التأخير في تثقيل جداول تحصيل

لوحظ تأخير في تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية وذلك خلافا لمقتضيات الفصل الأول من مجلة الجباية المحلية الذي ينصّ على ضرورة انجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة حيث تم تثقيل الجداول المذكورة بتأخير بلغ 61 يوما. ويبرز ذلك من خلال الجدول الموالي:

الجداول	تاريخ الإحالة من البلدية إلى القابض	تاريخ الإحالة من القابض إلى أمانة المال الجهوية	تاريخ تثقيل جدول التحصيل	التأخير مقارنة بأجل 1 جانفي من كل سنة بحساب اليوم
جدول المعلوم على العقارات المبنية	15 جانفي 2015	20 جانفي 2015	3 مارس 2015	61 يوما
جدول المعلوم على الأراضي غير المبنية	15 جانفي 2015	20 جانفي 2015	3 مارس 2015	61 يوما

– استخلاص المعاليم

تم تسجيل ضعف في نسب استخلاص المعاليم كما يبرز ذلك من الجدول الموالي:

المعاليم /المداخيل	التثقيلات	الاستخلاصات	نسبة الاستخلاص (%)	بقايا الاستخلاص
المعلوم على العقارات المبنية	529.531,347د	36.179,974د	%6.832	493.351,373د
المعلوم على الأراضي غير المبنية	193.690,757د	2.423,184د	%1,251	191.267,573د

وقد أشارت البلدية في ردها على التقرير أنّ نسب استخلاص المعاليم سالفة الذكر في تحسن مستمر بالرغم من ضعفها وقد تم اتخاذ عدة إجراءات بالتنسيق مع القباضة البلدية قصد مزيد الرفع من نسب الإستخلاصات.

أسفرت مقارنة عدد المساكن المدرجة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية بعنوان سنة 2015 (يضم 3412 عقارا قيمة المعاليم الموظفة عليها بلغت 101.124,320 دينار) مع نتائج التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 (5756 عقارا) عن وجود فارق في العقارات المدرجة بالجدول المذكور يعادل 2344 مسكنا.

كما لا تتولى البلدية متابعة مطالب ترسيم العقارات المنشورة بالرائد الرسمي حتى يتسنى لها تحيين جدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية سواء عبر إضافة العقارات غير المدرجة به أو تحيين المعطيات حول هوية المالك والمساحة الفعلية للعقار.

وتبيّن خلال سنة 2015 عدم تغطية الاعلامات الصادرة لجميع الفصول المثقلة البالغة 3412 فصلا بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية و796 فصلا بالنسبة للمعلوم على الأراضي غير المبنية حيث إتضح أنه تم في شأنها تبليغ ما نسبته تباعا 43 % و0 % من جملة الفصول الواجب تغطيتها. يشار إلى أنّه لم يتم تبليغ أي اعلام بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي البيضاء خلال سنة 2013 فيما بلغ خلال سنة 2014 عدد الإعلامات التي تم تبليغها 217 اعلاما فقط.

وبالرغم من ضعف نسب استخلاص المعلوم على العقارات المبنية التي لم تتجاوز 30 % خلال سنة 2015، لوحظ أنّ القباضة البلدية لا تقوم باستيفاء جميع إجراءات الاستخلاص حيث تبيّن خلال الفترة 2013-2015 أنّه لا يتم المرور إلى المرحلة الموالية من الإجراءات الجبرية وهو ما يخالف مقتضيات المذكرة العامة عدد 2 المؤرخة في 7 جانفي 2009 وتعليمات عمل عدد 31 بتاريخ 9 مارس 2015.

ولوحظ تراكم الديون المتخلّدة بذمّة الغير لفائدة البلدية بعنوان مداخيل الأملاك البلديّة الاعتياديّة حيث بلغت بقايا استخلاص مداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري أو مهني أو المعدة للسكن في موفى سنة 2015 حوالي 161,755 أ.د استأثرت منها المتخلدات المتعلقة بالمحلات المعدة لنشاط تجاري بنسبة 99 %.

وبيّنت الأعمال الرقابية أنّ البلدية لم تحرص على إستيفاء الإجراءات لتحصيل المستحقات، حيث اتضح أنه رغم استصدار أحكام لفائدتها لم يتم اتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذها حيث ظلت المحلات البلدية مستغلة من قبل المدينين وواصلت المتخلدات تتراكم من سنة إلى الأخرى. وبالنّظر الى أهمية الموارد المالية الممكن تحصيلها في هذا المجال فإنّ البلدية مدعوّة الى إيلاء العناية اللازمة الى الموضوع باتخاذ الإجراءات الضرورية لحمل متسوّغي الأملاك البلدية على خلاص معينات الكراء في الآجال المنصوص عليها بعقود التسويغ المبرمة في الغرض وتفادي التأخير في الخلاص والحرص على استخلاص الديون المتخلّدة وتنفيذ الأحكام الصادرة ومتابعتها بما يكفل تدعيم مردودية هذه الأكرية ويسهم في تمويل ميزانية البلدية.

لئن مكّن الفصل 91 من مجلة الجباية المحلية الجماعات المحلية من استخلاص أجر عن بعض الخدمات العمومية المقدمة من قبلها فإنّ بلدية القطار لم تسع إلى تدعيم مواردها عبر إبرام اتفاقيات بعنوان رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات المهنية والتجارية والصناعية حيث يتم تأمين هذه الخدمات لفائدة المؤسسات ذات الصبغة المهنية والصناعية والتجارية بصفة مجانية.

أمّا بخصوص حماية الممتلكات تبيّن خلافا لمقتضيات الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية أنّ البلدية لم تتول مدّ قابض البلدية بجرد للمكاسب البلدية المنقولة وممتلكتها العقارية بما لم يمكّنه من ضبط هذه الممتلكات ومتابعتها طبقا للمقتضيات القانونية.

وقد أفادت البلدية أنّ عملية جرد جميع ممتلكاتها المنقولة والعقارية قد شارفت على الانتهاء وسيتم تمكين القباضة المالية من قوائم الجرد المنجزة في أقرب الآجال.

III. الرقابة على النفقات

1-التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 2.131.559,189د وتمثل نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح 97,583%من مجموع نفقات العنوان الأول. أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت377.130,590 د وتتكون هذه النفقات من الاستثمارات المباشرة بمبلغ 213.336,752د أي بنسبة 56,568%. ويبرز الجدول الموالي تقديرات النفقات المتعلقة بالعنوانين الأول والثاني والنفقات المنجزة من قبل بلدية القطار خلال سنة 2015:

البيان	المبلغ
نفقات العنوان الأول	
التقديرات	2.356.975,000د
الإنجازات	2.131.559,189د
نسبة الانجاز (%)	%90,436
نفقات العنوان الثاني	
التقديرات	499.195,896د
الإنجازات	377.130,590د
نسبة الانجاز (%)	%75,547

خلاص الديون:

تقوم قاعدة السنوية طبقا للفصل 89 من مجلة المحاسبة العمومية على تحميل النفقات المعقودة على الاعتمادات التي يتم رصدها بعنوان ميزانية السنة الجارية (2015) . ومن نتائج عدم التقيد بهذه الأحكام تزايد مديونية البلدية من خلال تثقيل ميزانية السنة الموالية بنفقات ترجع إلى تصرف سابق. وقد بلغت جملة نفقات الفقرة 80 من الفصل 02.201 المتعلقة بتسديد متخلدات سابقة والتي تم تحميلها على الميزانية المقررة لسنة 2015 ما قدره 137.756,88 د.

يقتضي ضمان شفافية الحسابات المالية إدراج المبالغ المستخلصة التي لم يتم تثقيلها بصفة مسبقة خارج الميزان على أن يتم تطبيقها خلال السنة أو داخل الميزان بعنوان مقابيض عن طريق أذون وقتية. ولوحظ أنّ البلدية لم تتول أحيانا إعداد جدول تحصيل بخصوص الفصول المستخلصة بواسطة أذون استخلاص وقتية خلال نفس سنة استخلاصها. كما لوحظ خلال سنة 2015 أنّه لا يتم تسجيل المبالغ المستخصلة بواسطة أذون وقتية بعنوان المعلوم على الأراضي المبنية بالحساب المالي حيث يتم دمجها مع المقابيض المستخلصة بواسطة أذون استخلاص نهائية.

كما أنّ البلدية لا تتولى توظيف بعض المعاليم على غرار معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام الموظف على وقوف عربات نقل الأشخاص ونقل البضائع وكذلك معلوم الإشهار ممّا لا يمكن من استغلال الإمكانات المتاحة قصد تحسين تعبئة الموارد.

2-الملاحظات المتعلقة بالنفقات

قامت البلدية في بعض المناسبات بعقد نفقات بعد تاريخ 15 ديسمبر دون وجود إثبات للضرورة كما يشترطه الفصل 90 من مجلة المحاسبة العموميّة ويُذكر من ذلك طلب التزود عدد 88 بتاريخ 17 ديسمبر 2015 المرفق بالأمر بالصرف عدد 64 بتاريخ 29 ديسمبر 2015 والمتعلق بشراء اللوازم والمعدات الإعلامية بقيمة 1,461

أ.د وطلب التزود عدد 90 بتاريخ 18 ديسمبر 2015 المرفق بالأمر بالصرف عدد 9 بتاريخ 23 ديسمبر 2015 والمتعلق بمصاريف الوقاية الصحية بقيمة 5,7 أ.د.

وتولت بلدية القطار في 3 مناسبات خلال سنة 2015 إصدار أذون تزود على سبيل التسوية من خلال أسبقية تاريخ الفاتورة على تاريخ الإذن بالتزود.

ولم تتقيد البلدية بتسجيل جميع الفواتير الواردة عليها بمكتب الضبط كما لوحظ عدم التقيد بمبدأ الأولوية في خلاص المزودين.

ولم تعمل البلدية في بعض المناسبات على احترام آجال الصرف القانونيّة المحددة بعشرة أيام كما تؤكد على ذلك المذكرة العامة عدد 48 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النفقات العمومية إلى مستحقيها.

وخلافا لأحكام الفصلين 72 و74 من قانون المالية لسنة 2004 لوحظ في العديد من الحالات عدم الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة من قبل المحاسب لفواتير يساوي أو يفوق مبلغها الألف دينار وفي غياب ما يفيد إعفاء المزود ويذكر على سبيل المثال الأمر صرف عدد 9 بتاريخ 2015/05/27 المتعلق بتعهد وصيانة وسائل النقل بقيمة 9.974,022د والأمر صرف عدد 24 بتاريخ 2015/09/09 المتعلق بإكساء العملة وأعوان الإستقبال بقيمة 23.865,400د حيث لم يتول المحاسب خصم 50% من مبلغ الأداء على القيمة المضافة.

وخلافا للتعليمات العامة لوزارة المالية عدد 2 بتاريخ 5 نوفمبر 1996 حول الوثائق المثبتة للمصاريف العمومية، لم يقم المسؤول عن المغازة أحيانا بالإمضاء على إستلام المواد كما لم يتول إسناد أرقام جرد للمنقولات كما لوحظ عدم ذكر المصالح المنتفعة أو الأشخاص المنتفعين بالشراءات في بعض الحالات وعدم الإشهاد بإنجاز الأشغال وهو ما تم الوقوف عليه في 6 مناسبات خلال سنة 2015.

أمّا بخصوص نفقات شراء الوقود لوسائل النقل تبيّن عدم إرفاق وثائق الصرف بقائمات تفصيلية لوسائل النقل التي تمّ في شأنها فوترة كميات الوقود تحدد بصفة دقيقة موضوع استعمال وسيلة النقل وصفة السائق ممّا يعيق متابعة كيفية التصرف في كميات الوقود المقتناة والتثبت من إسنادها على الوجه الصحيح.

باستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاصات خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2015 من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية.

إجابة البلدية

الرقابة على تحصيل الموارد :

ذكر في التقرير تضخيم الموارد على غرار الصنف المتعلق بمعاليم الموجبات و الرخص الادارية و معاليم مقابل اسداء خدمات و ذلك كان بسبب ترسيم مبلغ 127816 دينار المقابيض الاعتيادية للمعلوم الاضافي على سعر التيار الكهربائي و لم يتم تمكيننا من هاته الاعتمادات من طرف الشركة التونسية للكهرباء و الغاز.

التأخير في تثقيل جداول التحصيل : بالنسبة للبلدية قامت باحالة جداول التحصيل الى القباضة المالية يوم 15 جانفي 2015 و بدورها قامت باحالتها الى أمانة المال الجهوية يوم 20 جانفي 2016 و تمت عملية تثقيل الجداول في 3 مارس 2016 علما أنه تم التنسيق مع القباضة المالية و أمانة المال لتلافي هذا التأخير كل في مجاله .

استخلاص المعاليم :

حول ضعف نسب استخلاص الاداء على العقارات المبنية و الغير مبنية و بالرجوع الى نسب الانجاز في السنوات السابقة نلاحظ أن هاته النسب رغم ضعفها فهي في تحسن من سنة ألى أخرى و في اطار التنسيق بين البلدية و القباضة المالية تم اتخاذ عدة اجراءات من بينها تكليف فريق مشترك للقيام بتوزيع الاعلامات و ربط عديد الخدمات البلدية باجبارية خلاص الاداء البلدي .

أما بالنسبة الى الفارق بين المساكن المدرجة بجدول تحصيل العقارات المبنية بعنوان سنة 2015 مع نتائج التعداد العام للسكان و السكنى لسنة 2014 فان العدد المدرج بجداول التحصيل البلدية يخص المنطقة البلدية فقط و العدد المقدم من طرف معهد الاحصاء فهو يشمل جميع تراب المعتمدية علما و انه ابتداء من سنة 2017 و بعد توسعة بلدية القطار لتشمل كامل المعتمدية سيقع اعتماد جميع العقارات بالمنطقة البلدية الجديدة بعد التوسعة .

و بخصوص متابعة مطالب ترسيم العقارات المنشورة بالرائد الرسمي لتحيين جداول التحصيل و توزيع الاعلامات و استيفاء جميع اجراءات الاستخلاص و تحصيل المستحقات من بعض المتلددين و ابرام اتفاقيات بعنوان رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات المهنية و الصناعية و التجارية فان البلدية بالتنسيق مع القباضة المالية ساعية الى تجاوز هذا الاشكال علما أنه قد وقع رفع قضايا عدلية في البعض خاصة في ما يخص الكراءات .

أما في ما يخص الممتلكات فان البلدية قاربت على الانتهاء من جرد جميع ممتلكاتها المنقولة و العقارية و سيتم تمكين القباضة المالية من ذلك في أقرب الاجال .

الرقابة على النفقات

- خلاص الديون : لبلدية القطار ديون متراكمة منذ سنوات لعديد المؤسسات من أهمها الشركة التونسية للكهرباء و الغاز ، صندوق القروض و مساعدة الجماعات المحلية ، الشركة التونسية لاستغلال و توزيع المياه ، شركة اتصالات تونس و انطلقت البلدية منذ سنة 2012 في برنامج تطهير لهاته الديون لكن ضعف الموارد و ارتفاع كتلة الاجور و مطالبة المؤسسات المذكورة بتمكينهم من مستحقاتهم في أقرب الاجال زادت في تأجيل فض هذا المشكل .
- بالنسبة لتوظيف بعض المعاليم مثل الاشغال الوقتي للطريق الموظف على وقوف نقل الاشخاص و نقل البضائع معلوم الاشهار فقد تم اعداد و مراجعة جميع هاته القرارات مع احصاء اللوحات الاشهارية بالمنطقة البلدية و البلدية ساعية لمزيد التنسيق مع مصالح الشرطة البلدية لتطبيق هاته القرارت
- بالنسبة لبعض النفقات بعد تاريخ 15 ديسمبر ان النفقات المذكور و اهمها هي مصاريف الوقاية الصحية (مادة الحليب للعملة) وعادة مايتم اعتماد مثل هاته النفقات لخصوصيتها مثل مادة الحليب لضرورة الحضور الفعلي للانتفاع بها او لعدم توفر سيولة في اوقات سابقة مما اجل بعض النفقات و ستعمل البلدية لتلافي مثل هذا الاجراء .
- بالنسبة لأذون التزود على سبيل التسوية بالنسبة للوقود في سنة 2015 و بسبب تعطل اجراءات الاتفاقية الخاصة بالوقود مع الشركة التونسية لتوزيع البترول

تقدمنا بطلب تسبقة بقيمة 10.000 دينار (وصولات) لتسوية استهلاك شهري جانفي و فيفري و تم تسوية المبلغ المذكور بإذن تزود بتاريخ 2015/03/11 اما بالنسبة للمراسلات الادارية فمن المرجح ان يكون خطأ قد ورد بالتاريخ اما بمكتب البريد او لدي البلدية و سنعمل على تلافي مثل هاته الاخطاء لعدم الانتباه

- بالنسبة للتسجيل الفاتورات بمكتب الضبط فان البلدية تقوم بتسجيل جميع الفاتورات الواردة مباشرة عند استلامها و تاريخ اعدادها و ارسالها يبقي بيد المزود .
- احترام اجال الصرف هو اساسا راجع لعدم توفر سيولة كافية باعتبار العجز الحاصل شهريا على مستوى التأجير
- بالنسبة للخصم من المورد يتم استثناء الا المزود الغير خاضع للأداء كما سيقع العمل على مزيد التثبت لتلافي بعض الاخلالات
- بالنسبة لإمضاء مسؤول المغازة على الاستلام المواد فانة عادة يقوم بالإمضاء على وصولات الاستلام بصفة الشخصية الا في بعض الحالات عند غيابه تمضى من طرف احد معوضيه و لتطوير هاته العملية قامت البلدية باقتناء منظومة اعلامية خاصة بالمخزون لتلافي بعض النقائص.
- بالنسبة لنفقات شراء الوقود فان بلدية القطار تقوم بالتزود من محطة الوقود عجيل بالقطار و تقع عملية الفوترة في نهاية كل شهر اما عملية التزود فتمر بالمراحل التالية يقع اعداد وصولات للتزود خاصة ببلدية القطار لكل الية ممضاة وجوبا من طرف الكاتب أو رئيس مصلحة النظافة و المحيط و تتم عملية التزود بحضور المسؤول عن المفازة و المسؤول عن اسطول النظافة و السائق و تسلم البلدية وصل استلام لكل عملية تزود من محطة الوقود ممضي و مختوم حسب الكميات المحددة من طرف مصالح بلدية القطار مسبقا و تتم عمليات التزود صبيحة يومي الاثنين و الخميس .

علما و ان بلدية القطار تعتمد دفتر لمتابعة جميع عمليات صرف وصولات الوقود ممسوكا من طرف المصلحة المالية .